الفصل الثالث
مشكلات تواجه الأقليات المسلمة

- إقامة الدولة في المهجر.
- مشكلة مواقيت الصلاة .
- دفن المسلم .
- مشكلة الزواج والذبائح .
- مشكلات تعرض للمهتديات .
- مشكلة إسلام المرأة دون زوجها .

obeikandl.com

الفصل الثالث
مشكلات تواجه الأقليات المسلمة

تواجه الأقليات المسلمة في البلاد الأجنبية مشاكل وعقبات كثيرة، هذه العقبات تنقسم إلى شقين: عقبات داخلية أي نبتت بسبب جهل الأقليات الإسلامية بطرق التعامل الصحيحة مع مجتمعاتهم، وعقبات أخرى يفرضها واقع المجتمع غير المسلم.

وهناك عدد من المشكلات تواجه الأقلية المسلمة نعرض لها تباعًا .

إقامة الدولة في المهجر:

إن الخطأ البين يتبدى ممن يعتقد أنه هاجر إلى المجتمع ذي الأغلبية غير المسلمة ليقيم الدولة الإسلامية ويفرض على المجتمع أحكام الشريعة الإسلامية.

فإن حقيقة الهجرة هي الانتقال إلى بلد لا يفتن فيه المسلم في دينه بسبب اعتقاده، يقول الله تعالى: ﴿ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ أَرۡضِي وَٰسِعَةٌ فَإِيَّٰيَ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [العنكبوت: ٥٦]. يقول ابن كثير – رحمه الله – في تفسيره لتلك الآية : "هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين بالهجرة من البلد الذي لا يقدرون فيه على إقامة الدين، إلى أرض الله الواسعة، حيث يمكن إقامة الدين بأن يوحدوا الله ويعبدوه كما أمرهم"(١).

ولهذا جعل الإسلام هذه الهجرة والحال كذلك هي سبب الولاء والمناصرة، قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ ﴾ [الأنفال: ٧٢]. إن الهجرة إلى هذه المجتمعات هي لحمل دعوة الإسلام والتبشير به، وبالتالي فالأقلية المسلمة عليها أن تعي أنها تعتبر من الأمة الإسلامية ولا تعتبر من الدولة الإسلامية، ولهذا يخطئ من يدعو في مثل ذلك الظرف إلى إقامة خلافة إسلامية تشمل جميع المسلمين في العالم بدعوى وحدة الخلافة.

---

(١) تفسير ابن كثير ٣/ ٤١٩.

obeikandi.com

ويخطئ من يسعى لاستخدام مصطلح دار الحرب ودار الإسلام في هذا العصر وبين هذه المجتمعات وعند هؤلاء الذين وجد عندهم شيئًا من المتعة . لقد أورد الرازي في التفسير مصطلح: أمة الدعوة، وليس دار الحرب في وصفه المجتمعات غير المسلمة ، و يقابلها مصطلح أمة الإجابة لوصف المجتمعات المسلمة.

والهجرة بمعنى الفرار إلى الله من الفتنة في الدين، قد تتحقق بين المجتمعات الإسلامية في أمة الإجابة لقول النبي ﷺ: «...والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»(٢). والهجرة حالة مستمرة استمرار الحياة، جعلها الرسول ﷺ بالإخلاص والنية ، فقال: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»(٣).

وأن من اللائق والمناسب اعتماد اختيار الإمام الرازي وإذاعته ونشره .

مشكلة مواقيت الصلاة:

تكثر الاجتهادات والاختلافات في بلاد يقصر فيها الليل ، حيث لا يغيب الشفق إلاَّ قبل طلوع الفجر بوقت قصير ، وهل ينتظر هؤلاء إلى ما قبل الفجر حتى يحين وقت العشاء بغياب الشفق ثم يضطر للنوم حتى يستيقظ لعمله فلا يصلي الصبح في وقتـه ؟

والبلاد التي ليلها أربع ساعات هل يصلون المغرب والعشاء والفجر في أوقات متقاربة، ويظلون بغير نوم حتى تأدية الصلوات في هذه الأوقات من الليل القصير؟ هل يفعل المسلمون في هذه البلاد ذلك، أم يجتهدون طبقًا للقاعدة الفقهية "المشقة تجلب التيسير"؟ وإذا ضاق الأمر اتسع .

هل يجمع هؤلاء الصلوات للحاجة والضرورة فيجمعون بين صلاة الظهر والعصر وبين صلاة المغرب والعشاء، أم يقدرون مواقيت الصلاة تبعًا لمواقيت أقرب البلاد المعتدلة إليهم؟

---

(٢) رواه أحمد ٢/ ١٦٣.

(٣) رواه الجماعة عن عمر، وهو أول حديث في صحيح البخاري (١).

obeikandl.com

لقد رجح الشافعية التقدير للأوقات، حيث جاء في روضة الطالبين: أما الساكنون بناحية تقصر لياليهم ولا يغيب عنهم الشفق فيصلون العشاء إذا مضى من الزمان قدر ما يغيب فيه الشفق، في أقرب البلاد إليهم(٤).

ويرى الحنابلة اعتبار أيام هذه البلاد كالأيام التي يظهر فيها الدجال حيث يقصر الليل ويطول النهار، فيقدرون للصلاة والصوم فيها(٥).

وأما جمهور الفقهاء فلا يرون التقدير ولا الجمع للصلاة التزامًا بعموم النصوص الواردة في الصوم وفي مواقيت الصلاة، فلم تفرق بين بلد وآخر. وقد يكون الجمع للعذر حلالًا يصطدم بالنصوص؛ لأن هذا الجمع ورد فيه النص وهو جمع الرسول ﷺ بين الظهر والعصر جمعًا والمغرب والعشاء جمعًا في غير خوف ولا مطر.

لقد قيل في السؤال عن ذلك : لم فعل ذلك! فكان الجواب: أراد ألا يحرج أحدًا من أمته. ولئن اتفق العلماء على جواز الجمع للعذر استنادًا إلى هذا النص، إلاَّ أنهم قد اختلفوا في الأعذار. فقد أجاز الشافعية الجمع للسفر والمطر الذي يبل الثياب، وتوسع بعضهم في الجمع للمرض والخوف والطين والبلل(٦).

وأجاز المالكية الجمع للمقيم بسبب المطر والطين والمرض. وأضاف الحنابلة إلى ذلك الجمع بسبب البرد والريح الباردة وللمرأة المرضع والمستحاضة وهي التي كثر حيضها فلا تعرف أوقات الحيض ، وكذلك لأصحاب الأعذار والعاجزين عن الطهارة عند كل صلاة ، والعاجزين عن معرفة الوقت، وللخائف على نفسه أو على أمواله أو عرضه أو للخوف من الضرر في عمله عند عدم الجمع، وقالوا: يؤخر الظهر إلى العصر والمغرب إلى العشاء(٧).

---

(٤) ٦/ ١٨٢ .

(٥) زاد المحتاج ١/ ١٢٩ ، والمجموع للنووي ٢/ ٤٧ .

(٦) المنهاج شرح زاد المحتاج للنووي ١/ ٣١١ ، والأم للشافعي ١/ ٧٦ .

(٧) "المغني لابن قدامة ٢/ ١١٢ والإنصاف ٢/ ٣٣٦" .

أحكام الدجال لا يقاس عليها :

إن القياس على أيام المسيخ الدجال والذي أخبر النبي ﷺأنه سيظهر آخر الزمان، وهو من العلامات الكبرى لقيام القيامة. هذا القياس هو قياس مع الفارق؛ لأن الله سيغير نظام الكون توطئة لزوال الدنيا فلا يقاس على ذلك في حياتنا العادية.

جاء في مواهب الجليل: ورد في صحيح مسلم أن مدة الدجال أربعون يومًا، وأن فيها يومًا كسنة، ويومًا كشهر، ويومًا كجمعة، وسائر أيامه كأيامنا، فقال الصحابة: يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة، أتكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: «لا، اقدروا له قدره[٨]».

قال القاضي عياض: "في هذا حكم مخصوص بذلك اليوم، شرعه لنا صاحب الشرع". وقال: لو وكلنا إلى اجتهادنا لاقتصرنا فيه على الصلوات عند الأوقات المعروفة في غيره من الأيام ومعنى "اقدروا له قدره": أنه إذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم، فصلوا الظهر، فإذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر فصلوا العصر، وهكذا إلى أن ينقضي ذلك اليوم، وقد وقع فيه صلوات سنة كلها فرائض مؤداة في وقتها.

التيسير بين الجمع والتقدير :

إن مشكلة هذه البلاد تتطلب التيسير للقاعدة الفقهية: المشقة تجلب التيسير، والتيسير هنا يتمثل في أن يباح الجمع للعذر كما يباح التقدير للأوقات حسب ظروف كل بلد. فالجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، قد فعله النبي ﷺ في غير خوف ولا سفر، ولا مطر فقال ابن عباس: أراد ألا يحرج أحدًا من أمته.

وهذا الجمع ضرورة تقدر بقدرها ولا يصبح عادة ثابتة حتى لا يلغي ذلك الأوقات المحددة لكل صلاة. أما بالنسبة لمن يتأخر عندهم غياب الشفق، أو يقصر ليلهم، فليأتوا من الصلوات في أوقاتها ما يقدرون عليه، ومن غلبه النعاس فنام وفاتته الصلاة فليصل ما فاته عند استيقاظه – فإنه ليس في النوم تفريط – على الترتيب[٩].

---

(٨) مسلم بشرح النووي ١٧/ ٦٥ .

(٩) الفتاوى لابن تيمية ٢٢/ ٢٧، والعبارة جزء من حديث «ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة.

وأما من وجد مشقة معتبرة في انتظار الصلاة، وخاف إن نام ألا يقوم للصلاة، وذلك يعرف بالعادة، فهناك رواية عند الحنابلة فقط بجواز الجمع بغلبة النعاس[١٠].

ولقد صدر عن هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية في دورتها الثانية عشرة فتوى بالقرار رقم ٦١ لسنة ١٣٩٨هـ المنشور في مجلة "البحوث الإسلامية"[١١]. هذه الفتوى أجازت التقدير للصلوات على أقرب بلد تعرف فيها الأوقات وتتمايز، كما أجاز مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي التقدير للأوقات، فيقدر المسلمون لصلاة العشاء حسب وقت أقرب البلاد المنتظمة أوقاتها[١٢].

دفن المسلم بالتابوت :

مازال الخلاف محتدمًا بين قلة من الشباب المسلم حول دفن الميت بالتابوت الخشبي، وقد كادت الأيدي تشتبك مع شرطة مدينة ميونخ في ألمانيا لهذا السبب لولا حكمة رئيس الشرطة، فقد أصر بعض الشباب على تحطيم التابوت؛ لأنه يحول بين الميت والتراب، ورفضت شرطة البلدية ذلك، لأنها مكلفة بدفن الموتى في التابوت طبقًا للقانون الألماني، ولما علم رئيس الشرطة العلة التي يتمسك بها الشباب وافق على فتح التابوت ووضع بعض التراب فيه ثم دفن الميت بالتابوت.

لقد استند هؤلاء الشباب إلى إجماع الفقهاء على أن الدفن في التابوت مكروه، ولا يستعمل إلاَّ في حالة العذر فقط، واعتمدوا في ذلك على أنه لم يصح أن واحدًا في زمن النبي ﷺ أو أن النبي ﷺ نفسه قد دفن في تابوت، بل كانوا يوضعون على التراب، ولم يصح أن النبي ﷺ رخص فيه أيضًا أو منع منه[١٣].

---

(١٠) الإنصاف للدهلوي ٢/ ٣٣٦.

(١١) العدد ٢٥ ص٣١ .

(١٢) "مجلة الأمة القطرية ٥٨/ ٨٦".

(١٣) "صحيح البخاري ٢/ ٧٢ الجنائز، والفقه الإسلامي للزحيلي ٢/ ٥٣٨".

obeikandl.com

لكنه قد أجاز الفقهاء اتخاذ التابوت إذا كانت التربة رخوة وغير متماسكة، أو كان جسد الميت مهترئًا بالاحتراق، أو مقطعًا، أو أشلاء بحيث لا يضبطه إلاَّ الصندوق، لهذا قالوا: السنة أن يفترش في التابوت التراب(١٤).

وعلى ذلك فمن أجبرته سلطات بلاده وبخاصة المسلمين على أن يضع الميت في تابوت – أي صندوق خشبي أو غيره – فليعلم أن الفقهاء قد أجازوا ذلك، وافتعال معركة للدفاع عن جمود فهمه هو الذي يسيء إلى الإسلام لدى أمة الدعوة، وليعلموا أن التحريم لا يكون إلاَّ بنص في القرآن أو السنة فالله تعالى يقول:﴿ **وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ** ﴾[الأنعام: ١١٩].

دفن المسلم في مقابر غير المسلمين :

جرى العمل بعدم دفن المسلم بمقابر غير المسلمين وكذا عدم دفن غير المسلمين في مقابر المسلمين، بل إن بعض طوائف المسلمين تمنع دفن غير طائفتها في مقابر هذه الطائفة.

ولقد أفتى مجمع الفقه الإسلامي بمنظمة المؤتمر الإسلامي حسبما نشرته مجلته في العدد الثالث ٢/ ١١٠٤ عام ١٤٠٠هـ أنه يجوز للضرورة دفن المسلم في مقابر غير المسلمين في أماكن خاصة للمسلمين لا يشاركهم فيها غيرهم.

القيام لجنازة غير المسلم:

لقد قام النبي ﷺ لجنازة يهودي مرت عليه، فقال الصحابة: يا رسول الله، إنها يهودية، فقال: «إن الموت فزع، فإذا رأيتم الجنازة فقوموا» وفي رواية أخرى: «أليست نفسًا»(١٥).

وقال القرطبي: "معنى قول النبي ﷺ : «إن الموت فزع» ، أي يفزع منه، إشارة إلى استعظامه، ومقصود الحديث: ألاَّ يستمر الإنسان على الغفلة بعد رؤية الموت، لما يشعر ذلك من التساهل بأمر الموت، فمن ثم يستوي فيه كون الميت مسلمًا أو غير مسلم.

(١٤) "شرح روضة الطالب ١/ ٣٢٧، والهداية للمرغيناني ٢/ ١٠.

(١٥) البخاري ٢/ ٨٧ .

مشكلة الزواج والذبائح:

على الرغم من أن القرآن الكريم والسنة المطهرة قد بينا أوضاع العلاقات الاجتماعية مع غير المسلمين، إلاَّ أنه ما زالت تواجه الأقلية المسلمة مشكلة ذبائح غير المسلمين والزواج منهم. فالإسلام قد يسر على المسلمين فأباح لهم ذبائح أهل الكتاب، وكذا الزواج من نسائهم، وقد تجد الأقلية المسلمة في المجتمع غير المسلم في كتب الفقه خلافًا حول تحديد: من هم أهل الكتاب؟

فالأحناف يرون أنهم كل من يعتقد بدين سماوي وله كتاب منزل كالتوراة والإنجيل وصحف إبراهيم وشيث وزابورداود، وهو ما قال به الشافعي أيضًا. وقال غيرهم: أهل الكتاب هم اليهود والنصارى فقط، لهذا اختلفوا في المجوس الذين يقولون بنبوة زرادشت ويعظمون النار، فقال الجمهور: إنهم ليسوا بأهل كتاب وقال الشافعي: هم أهل كتاب والخروج من الخلاف يكون بحل ذبائحهم وعدم حل نسائهم حسبما دلت عليه السنة النبوية.

قال الصنعاني: "ولا يخفى أن في قول النبي ﷺ «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»، ما يشعر بأنهم ليسوا بأهل الكتاب"[١٦]. وهذا يؤيد رأي الجمهور، بعدم حل ذبائحهم ونكاح نسائهم، واتفاق أهل العلم إلا "أبا ثور" وما يدل عليه قول الله تعالى : ﴿ **أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلۡكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيۡنِ مِن قَبۡلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمۡ لَغَٰفِلِينَ ١٥٦** ﴾ [الأنعام: ١٥٦]

ولا خلاف حول تحريم ذبائح ما عدا أهل الكتاب وتحريم الزواج من نسائهم، وهؤلاء يطلق عليهم مصطلح المشركين والدهريين. والدهريون ينكرون الخالق ، ويقولون : لا إله صانع للعالم ، وإن هذه الأشياء وجدت بلا خالق ... فهم قد عطلوا المصنوعات عن صانعها ، وقالوا ما حكاه الله عنهم: ﴿ **وَقَالُواْ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا نَمُوتُ وَنَحۡيَا وَمَا**

(١٦) كان ذلك في الجزية .

﴿يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنۡ عِلۡمٍۖ إِنۡ هُمۡ إِلَّا يَظُنُّونَ ٢٤﴾ [الجاثية: ٢٤].

وقال تعالى عنهم أيضًا: ﴿وَقَالُوٓاْ إِنۡ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا وَمَا نَحۡنُ بِمَبۡعُوثِينَ ٢٩﴾ [الأنعام: ٢٩]. والشيوعيون المعاصرون هم امتداد للدهريين حيث يتفقون معهم في نظرتهم للكون.

مشكلات تعرض للمهتديات:

لقد أبدت لجنة التعريف بالإسلام الرغبة في ترجمة هذه البحوث لعدة لغات، غير أن رئيس مجلس إدارتها الأستاذ/ نادر النوري طلب إضافة الرأي المناسب في المشكلات التي تواجه المتزوجات عند دخولهن في الإسلام.

وفيما يلي لمحة عن هذه المشكلات والخلاف بشأنها بالإيجاز الذي التزمت به هذه البحوث:

أولاً: الاختلاط في اللقاء العائلي:

توجد مشكلة لدى المرأة التي تدخل الإسلام عندما تفرض عليها العزلة في أي لقاء عائلي وقد كان هذا من قبل أمرًا سائغًا بل ومقدسًا أحيانًا لها.

وهذه القضية – أعني قضية الاختلاط – من الأمور الخلافية فحيث يرى علماء في الجزيرة العربية أن الإسلام يحرم هذا الاختلاط في الزيارات العائلية حيث يوجبون عزل النساء عن الرجال في أي لقاء، فإنه يرى علماء آخرون – خارج الجزيرة العربية – أن الممنوع في الإسلام هو أن تقترن الزيارات بين العائلات بشيء محرم سواء في القول أو السلوك مثل تبرج المرأة وسفورها في هذا اللقاء، والتبرج عند هؤلاء العلماء هو كشف ما زاد على الوجه والكفين والقدمين باعتبار أنه يباح للمرأة كشف الوجه والكفين عند الجمهور يضاف إليهما مقدم القدمين عند الأحناف قياسًا على الكفين ؛ لأن الله تعالى استثنى ذلك في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَا﴾ [النور: ٣١]ولهم على ذلك أدلة سائغة .

وفيما يلي بعض هذه الأدلة وهي لحالات اللقاء بالنساء في العصر النبوى وعصر الخلفاء من بعدها:

١- عن أنس بن مالك قال : (دخل نبي الله ﷺ علينا وما هو إلاَّ أنا وأمي وأم حرام خالتي فقال : «قوموا لأصلي بكم»)[١٧].

٢- عن أنس بن مالك قال : (دخل النبي ﷺ على أم سليم فأتته بتمر وسمن)[١٨].

قال الحافظ ابن حجر في هذا الحديث من الفوائد: (دخول بيت الرجل في غيبته؛ لأنه لم يقل في طريق هذه القصة إن أبا طلحة كان حاضرًا)[١٩]. لكن هذا خاص بالنبي ﷺ .

٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت: (دخل رسول الله ﷺ على ضباعة بنت الزبير فقال لها: «لعلك أردت الحج؟» قالت: والله لا أجدني إلاَّ وجعة ، فقال لها: «حجي واشترطي قولي: اللهم محلي حيث حبستني» وكانت تحت المقداد بن الأسود)[٢٠].

في هذا الحديث زيارة النبي ﷺ ضباعة في مرضها فأبدت رأيها أن تمتنع عن الحج؛ لأن مرضها كان في آداء الحج وأفادها أن تشترط التحلل من الإحرام في المكان الذي يحبسها فيه المرض وفائدة هذا الاشتراط هو أن تتحلل من الإحرام دون أن تتحمل ذبح شاة أو تتحمل الصوم عند عدم استطاعتها شراء شاة.

٤- عن الربيع بنت معوذ بن عفراء: ((جاء النبي ﷺ يدخل حين بُنى عليَّ - أي حين دخلت على زوجها - فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف))[٢١].

٥- عن أبي حنيفة قال: آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة - أي بثياب البيت وغير متزينة - فقال لها: ما شأنك؟ أي ما سبب اللقاء بهذه الثياب)[٢٢].

---

(١٧) رواه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة ج٢ ص١٢٨ .

(١٨) رواه البخاري (١٩٨٢).

(١٩) فتح الباري لابن حجر ج٥ص ١٣٣ .

(٢٠) رواه البخاري (٥٠٨٩).

(٢١) رواه البخاري ج١١ ص١٠٨.

(٢٢) رواه البخاري ج٥ ص١١٣ .

٦- عن قيس بن أبي حازم قال: (دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال: لها زينب بنت المهاجر)[٢٣]. وهذا تم من أبي بكر بصفته الحاكم من باب الرعاية للمحتاجين.

٧- وعن أسماء بنت عميس قالت: رأيت أبا موسى وأصحاب السفينة يأتوني أرسالًا - أي أفواجًا - يسألونني عن الحديث النبوي وهو «لهم هجرة واحدة ولكن هجرتان».

٨- عن أنس قال: دخل النبي ﷺ على أم سليم فأتته بتمر وسمن[٢٤]. وعنه أيضًا: أن النبي ﷺ لم يكن يدخل بيتًا بالمدينة غير بيت أم سليم إلاَّ على أزواجه فقيل له فقال: «إني أرحمها، قتل أخوها معي»[٢٥].

٩- عن أنس بن مالك قال: (كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك قالت: وما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناس من أمتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون ثبج - ظهر- هذا البحر ملوكًا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة» قالت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها رسول الله ﷺ ، فركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان فصرعت -وقعت- عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت)[٢٦].

١٠- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (لما أهديت - زفت - زينب بنت جحش رضي الله عنها إلى رسول الله ﷺ دعا القوم فطعموا، ثم جلسوا يتحدثون، وإذا هو يتأهب للقيام فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام، فلما قام؛ قام من قام وقعد ثلاثة نفر، فجاء النبي ﷺ ليدخل فإذا القوم جلوس . ثم إنهم قاموا فانطلقت فجئت فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه . فأنزل الله تعالى آية

(٢٣) رواه البخاري ج٨ ص١٤٨ .

(٢٤) رواه البخاري (١٩٨٢) .

(٢٥) رواه البخاري ج٦ ص٣٩٠، ومسلم ج٧ ص١٤٥.

(٢٦) رواه البخاري ج٦ ص٣٥٠ ، ومسلم ج٦ ص٤٩ ، وقبرها رضي الله عنها بقبرص يزار .

الحجاب، فضرب الحجاب وقام القوم)[٢٧]. وفي روايته زيادة (وزوجته مولية وجهها إلى الحائط).

١١- كما روى ابن جرير في التفسير من طريق مجاهد قال: (بينما النبي ﷺ يأكل ومعه بعض أصحابه وعائشة تأكل معهم إذ أصابت يد رجل منهم يدها، فكره النبي ﷺ ذلك فنزلت آية الحجاب)[٢٨].

إنه بجانب هذا يوجد أسباب أخرى أيضًا لنزول آية الحجاب وفيها قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ ﴾ - أي غير منتظرين نضجه - إلى قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖۚ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وفرض الحجاب على زوجات النبي ﷺ كما في تفسير البغوي أنه ليس لأحد أن ينظر إلى أي زوجة منهن منتقبة أو غير منتقبة. وهذا خاص بهن فقط، فالآيات خصوصية لهن ولا تشمل سائر المؤمنات، ومن عمم هذا الحكم على سائر المؤمنات استند إلى القاعدة الفقهية: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ولكن اللفظ هنا خاص وليس عامًا حتى تطبق هذه القاعدة، فالآيات التي نزلت في ذلك في سورة الأحزاب وهي الآيات من "٢٨" إلى "٣٤" كلها موجهة إلى نساء النبي وخاصة بهن، الخصوصية واضحة في قول الله تبارك وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ ﴾ ، وقوله: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ ﴾ [الأحزاب: ٣٠]. فالأحكام هنا خاصة وليست عامة.

وأما سائر المؤمنات فقد ورد فيهن قول الله تعالى: ﴿ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ ﴾ [النور: ٣١]. وما ظهر من المرأة هو الوجه والكفان ويضاف ظاهر القدمين عند الأحناف، وفي

(٢٧) رواه البخاري ج١٠ ص١٤٨ ، ورواه مسلم ج٤ ص١٥١.

(٢٨) رواه البخاري (فتح الباري لابن حجر ج١ ص٢٦٠) .

صحيح البخاري كتاب التفسير ج٩ ص٢٣٥: أن عمر بن الخطاب سأل النبي ﷺ أمورًا، منها قوله: يا رسول الله، يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب، فأنزل الله الحجاب، وهذا أيضًا دليل على أن احتجاب أمهات المؤمنين عن الرجال خصوصية لهن وليس حكمًا عامًا في جميع نساء المسلمين.

يؤكد ذلك صحابيات أو مسلمات في عصر النبي ﷺ ممن تلقين العلم عنه، قابلن الرجال دون أن يفرض عليهن الحجاب أي عدم رؤية الرجال، فعلى سبيل المثال أسماء بنت عميس زوجة جعفر بن أبي طالب هاجرت مع ثلاثة وخمسين رجلًا من قومها، ركبوا السفينة إلى الحبشة حيث كان زوجها قد سبقها، فلما فتح الله خيبر وعاد هؤلاء المهاجرون دخل عمر على ابنته حفصة وكانت عندها أسماء فقال عمر: من هذه؟ قالت: أسماء بنت عميس ، فقال لها: سبقناكم بالهجرة، أي إلى المدينة، فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم فقالت: كلا والله كنتم مع رسول الله يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم . . . فلما جاء النبيﷺ قلت له قول عمر فسألها: «ما قلت له؟» قالت: قلت كذا وكذا قال «ليس بأحق بي منكم أصحاب السفينة» - أي الذين هاجروا معها - يأتوني أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث، أي كان الرجال والنساء يأتون إليها وفودًا للسؤال عن هذا الحديث[٢٩].

وتوجد حالات كثيرة تمَّ فيها اللقاء بين الرجل والمرأة لأسباب مشروعة وبصورة ظاهرة ونظيفة وعفيفة فعلى سبيل المثال:

١- السؤال في الدين [٣٠].

٢- الدفاع عن النبي ﷺ في الحرب كما فعلت أم سليم في غزوة أحد [٣١].

(٢٩) رواه البخاري ج٩ ص٢٤ ، ومسلم ج٧ ص١٧٢.
(٣٠) صحيح البخاري ج٣ ص٤٧٩.
(٣١) صحيح مسلم ٧/ ١٤٥ .

٣- للزيارة، فقد زار عمر وأبو بكر أم أيمن حاضنة رسول الله ﷺ[٣٢].

٤- رؤية الخاطب كما فعلت فاطمة بنت قيس [٣٣].

٥- كما التقى النساء بالرجال في صلاة الفريضة [٣٤].

٦- وفي صلاة العيدين [٣٥].

٧- وفي صلاة الكسوف [٣٦].

٨- وفي موسم الحج [٣٧].

٩- وفي الجهاد للإسعافات [٣٨].

١٠- وفي السؤال في الدين، حيث سألت الخثعمية النبي ﷺ وكان الفضل ينظر إليها وتنظر إليه والنبي ﷺ يصرف وجه الفضل عنها [٣٩].

١١- وفي الرعاية الطبية، كما فعل النبي ﷺ لأسماء بنت عميس في الرقية من لدغة الثعبان [٤٠].

١٢- وفي عيادة المرضى، كما فعل النبي ﷺ مع ضباعة بنت الزبير [٤١].

---

(٣٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ٥/ ٢٢٣ .

(٣٣) صحيح مسلم ٨/ ٢٠٣ ، ٤/ ١٩٥ ، ١٩٩.

(٣٤) صحيح مسلم ٨/ ٢٠٣ .

(٣٥) صحيح البخاري ٣/ ١١٥ ، وصحيح مسلم ٣/ ٢١ .

(٣٦) صحيح البخاري ٣/ ١٩١ ، وصحيح مسلم ٣/ ٣٠ .

(٣٧) صحيح مسلم ٤/ ٩٧ .

(٣٨) صحيح البخاري ٦/ ٤٢٠ .

(٣٩) صحيح البخاري ٤/ ١٢١ ، وصحيح مسلم ٤/ ١٠١ .

(٤٠) صحيح مسلم ٨/ ١٨ .

(٤١) صحيح البخاري ١١/ ٣٥ .

obeikandl.com

١٣- وفي اللقاء للطعام، في بيت النبي ﷺ لدى زوجته ميمونة، وعنده الفضل بن العباس وخالد بن الوليد وامرأة أخرى (٤٢) (٤٣).

ثانيًا : مشكلة إسلام المرأة دون زوجها :

لقد عرض الدكتور يوسف القرضاوي هذه المشكلة في موقعه بالإنترنت وأيضًا على موقع "إسلام أون لاين" فكتب:

من الملاحظ في الغرب أن النساء أكثر إقبالًا على الدخول في الإسلام من الرجال، وهي ظاهرة معروفة، فإذا كانت المرأة غير متزوجة، فلا إشكال، إلا من حيث حاجتها إلى الزواج من رجل مسلم.

ولكن الإشكال يكمن فيما إذا كانت المرأة متزوجة ودخلت في الإسلام قبل زوجها، أو دون زوجها، وهي تحبه وهو يحبها، وبينهما عشرة طيبة طويلة، وربما كان بينهما أولاد وذرية. ماذا تفعل المرأة هنا وهي حريصة على الإسلام، وفي الوقت نفسه حريصة على زوجها وأولادها وبيتها ؟

إن عامة المفتين هنا يفتونها بوجوب فراقها لزوجها بمجرد إسلامها أو بعد انقضاء عدتها منه على الأكثر، وهذا يشق على المسلمة الحديثة العهد بالإسلام أن تفعله، فتضحي بزوجها وأسرتها.

وبعضهن يرغبن في الدخول في الإسلام بالفعل، ولكن عقبة فراق الزوج تقف في طريق إسلامها. هل من حل شرعي لهذه المشكلة العويصة في ضوء الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة؟

ثم قال: لقد كنت لسنوات طويلة أفتي بما يفتي به هؤلاء العلماء الذين ذكرهم السائل

---

(٤٢) صحيح مسلم ٦/ ٦٩ .

(٤٣) انظر تفصيل ذلك في كتاب: تحرير المرأة في عصر الرسالة ج٣ ص٨٠ إلى ص١٠٩ ، للأستاذ عبدالحليم أبى شقة ، دار القلم بالكويت ١٩٩٥م

obeikandi.com

في سؤاله، وهو أن المرأة إذا أسلمت يجب أن تفارق زوجها في الحال أو بعد انتهاء عدتها؛ لأن الإسلام فرق بينهما، ولا بقاء لمسلمة في عصمة كافر. وكما لا يجوز لها أن تتزوج غير المسلم ابتداء، فكذلك لا يجوز لها الاستمرار معه بقاء. هذا هو الرأي السائد والمشهور والمتعالم عند الناس عامة، والعلماء خاصة.

وأذكر منذ نحو ربع قرن: كنا في أمريكا، وفي مؤتمر اتحاد الطلبة المسلمين هناك، وعرضت قضية من هذا النوع فكان رأي الدكتور حسن الترابي بأن تبقى المرأة إذا أسلمت مع زوجها الذي لم يسلم، وثارت عليه الثائرة، ورد عليه عدد من الحاضرين من علماء الشريعة، وكنت منهم، أي كان الدكتور القرضاوي معارضًا لهذا الرأي ولا غرر إن اطلعت على ما ذكره الإمام ابن القيم في هذه المسألة المهمة، وذلك في كتابه (أحكام أهل الذمة) فقد ذكر – رحمه الله – فيها تسعة أقوال لصحابة وأئمة وعلماء معتبرين، ذكرها كلها، واختار سادسها، وهو اختيار شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية أيضًا. وهو أن تظل مع زوجها وتنتظر إسلامه ولكن لا تمكنه من نفسها.

قال القرضاوي: هذا ما دفعني إلى أن أرجع إلى المصادر الأساسية التي استمد منها ابن القيم هذه الأقوال، وهي الأصول والمصنفات التي عنيت بنقل أقوال الصحابة رضي الله عنهم وتابعيهم بإحسان، وتلاميذهم من سلف الأمة، في خير القرون، المفضلة بأحاديث رسول الله ﷺ : «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».

وهذه الأصول مثل مصنف عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١هـ)، ومصنف ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، ومؤلفات أبي جعفر الطحاوي (ت٣٢١هـ)، والسنن الكبرى للبيهقي (ت٤٥٦هـ).

روى ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده عن علي – رضي الله عنه – في شأن امرأة اليهودي أو النصراني إذا أسلمت، هو أحق ببضعها، لأن له عهدًا.

وفي رواية أخرى عند ابن أبي شيبة عنه: هو أحق بها ما داما في دار الهجرة. يعني في دار هجرتها. وروى عبد الرزاق بسنده عنه قال: هو أحق بها ما لم يخرجها من مصرها.

وروى بسنده عن الحكم: أن هانئ بن قبيصة الشيباني – وكان نصرانيًا – كان عنده أربع نسـوة، فأسلمن، فكتب عمر بن الخطاب: أن يقررن عنده. وهذا واضح أن عمر رضي الله عنه يجيز للمرأة أن تقر عند زوجها. وروى أيضًا بسنده عن عبد الله بن يزيد الخطمي، أن عمر كتب: يخيرن. وروى هذه القصة عبد الرزاق عن الخطمي قال: أسلمت امرأة من أهل الحيرة، ولم يسلم زوجها، فإن شاء أسلم، وإن شاءت انفصلت عنه. ومثله ما رواه ابن أبي شيبه بسنده عن الحسن: أن نصرانية أسلمت تحت نصراني، فأرادوا أن ينزعوها منه، فرجعوا إلى عمر فخيرها.

وروى ابن أبي شيبة بسنده أيضًا عن إبراهيم النخعي قال: يقران على نكاحهما. وروى عنه عبد الرزاق بسنده قال: هو أحق بها ما لم يخرجها من دار هجرتها. وهذا هو نفس ما روى عن علي رضي الله عنه . وروى عن الشعبي قال: هو أحق بها ما كانت في المصر – أي في مصرها – أي بلدها.

فهذا قول علي – رضي الله عنه – لم يختلف عنه: إن الرجل الكتابي من يهودي أو نصراني أحق بزوجته إذا أسلمت، ما لم يخرجها من مصرها، أو من دار هجرتها، وجاء في بعض الروايات: لأن له عهدًا. يقصد: عهد الذمة. وقول عمر رضي الله عنه في أكثر من رواية: إن المرأة تقر عند زوجها، أو تخير بين بقائها وبين تركه ومفارقته.

ولم يخالف ذلك إلاَّ رواية عن عمر في قصة الرجل التغلبي الذي عرض عليه الإسلام ، فأبى ، وانتزع منـه امرأته. وفي بعض الروايات: أنه قال لعمر: لم أدع هذا إلاَّ استحياء من العرب أن يقولوا: إنما أسلم على بضع امرأة ! ففرق عمر بينهما.

ولعل هذا من عمر رضي الله عنه يدلنا على أن الإمام أو القاضي لديه فسحة في مثل هذا الأمر، فيمكنه إن يقر المرأة عند زوجها أو يخيرها، أ و يفرق بينهما إن رأى في ذلك المصلحة. وخصوصًا إذا رفعت إليه القضية، كما في هذه الواقعة.

ولعل هذا من عمر أيضًا يؤيد قول ابن شهاب الزهري: هما على نكاحهما، ما لم يفرق بينهما سلطان. وقد أكد قول على ما جاء عن الشعبي وإبراهيم من أئمة التابعين.

وقفة مع ابن القيم :

ورغم أن المحقق ابن القيم – رحمة الله – وعد بأن ينظر في مأخذ هذه الأقوال أو المذاهب التسعة التي ذكرها وما فيها من قوى وضعيف، فإنه لم يف بوعده، ولم ينظر فيها كلها، بل ركز على القول السادس الذي نصره – ونصره شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية، وهي أن المرأة تقيم مع زوجها، وتنتظر إسلامه، ولا تمكنه من نفسها، ولو مكثت معه سنين، وأطال في تأييد هذا القول، ونسى الأقوال الثلاثة الأخرى.

واختيار ابن القيم وشيخه له وزنه ووجهته وأدلته، ولكن تظل فيه مشكلة عملية، وهي أن تبقى المرأة مع زوجها تنتظر إسلامه، ولو مكثت سنين، ولكن لا تمكنه من نفسها، فهل بمقدورهما أن يصبرا على هذه الحالة، وخصوصًا إذا كانا شابين؟

رأى الإمام علي رضي الله عنه :

كنت أود أن يعرض العلامة ابن القيم لرأي الإمام علي – رضي الله عنه – الذي ذكره عنه، وهو قوله عن المرأة تسلـم قبل زوجها: هو أملك ببضعها ما دامت في دار هجرتها . وفي رواية أخرى: هو أحق بها ما لم تخرج من مصرها.

وعلي رضي الله عنه قد بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن في حياته، وتولى الخلافة بعد عثمان، ولابد أن يكون قد باشر ذلك بنفسه. فحكمه في هذه القضية، فيه معنى الفتوى ومعنى القضاء معًا.

وكأني ألمح في حكمه رضي الله عنه استنادًا إلى الآية الكريمة من سورة (الممتحنة) حيث قال تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ** ﴾ [الممتحنة: ١٠]. والمؤمنون مطالبون – وفق هذه الآية – إذا جاءهم المؤمنات مهاجرات، وعلموا صدق إيمانهن: ألا يرجعوهن إلى الكفار، فيعرضونهن للفتنة في دينهن، ولكن إذا بقيت المرأة في دارها لم تغادرها إلى دار الإسلام، وأقامت مع زوجها، فهي امرأته. وكأن هذا ما استند إليه علي كرم الله وجهه.

وفي رأيي أن هذا قول وجيه، ترجحه حاجة المسلمات الجديدات إلى بقائهن مع أزواجهن، ولا سيما إذا كن يرتجين إسلامهم، وخصوصًا إذا كان لهن منهم أولاد يخشى تشتيتهم وضياعهم. ومما نذكره هنا: أن القضية التي اعتمد عليها ابن القيم وشيخه فيما روى عن عمر، ظاهرها ليس معهما، فما رواه عبدالله بن يزيد الحطمي رضي الله عنه : أن نصرانيًا أسلمت امرأته، فخيرها عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إن شاءت فارقته، وإن شاءت أقامت عليه.

ظاهر هذه الرواية أنه أجاز لها أن تقيم عليه، وهذا يقتضي أن تجوز معاشرته لها، ولكن الإمام ابن القيم رحمه الله أوَّل هذا الظاهر، وقال: وليس معناه أنها تقيم تحته، وهو نصراني، بل تنتظر وتتربص. فلو أن مجتهدًا أخذ بظاهر قول عمر، لم يكن عليه من حرج. ولعل هذا أصل ما ورد عن الزهري – وهو القول الثامن – أنه قال: إن أسلمت ولم يسلم زوجها، فهما على نكاحهما ما لم يفرق بينهما سلطان.

وهذا تيسير عظيم للمسلمات الجدد، وإن كان يشق على الكثيرين، لأنه خلاف ما ألفوه وتوارثوه، ولكن من المقرر المعلوم: أنه يغتفر في البقاء، ما لا يغتفر في الابتداء. فنحن منهيون ابتداء أن نزوج المرأة لكافر، كما قال تعالى: ﴿ **وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُواْ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ** ﴾ [البقرة: ٢٢١].

وهذا مما لا يجوز التهاون فيه، فلا نزوج مسلمة ابتداء لغير مسلم. ولكن نحن هنا لم نزوجها، بل وجدناها متزوجة قبل أن تدخل في ديننا، ويحكم عليها شرعنا، وهنا يختلف الأمر في البقاء عنه في الابتداء. فلدينا إذن قولان معتبران يمكن لأهل الفتوى بعد التحقق من قيمتهما وثبوتهما والاستناد إليهما لعلاج هذه المشكلة التي قد تقف عقبة في سبيل دخول الكثيرات في الإسلام.

القول الأول:

هو قول سيدنا علي – رضي الله عنه – ، وهو: أن زوجها أحق بها ما لم تخرج من عنده.

وهنا تجد المرأة باقية في وطنها ومصرها ولم تهاجر منه أي أنها لن تفارق زوجها لكن ما قيمة هذا الإسلام حينئذٍ .

القول الثاني:

هو قول الزهري: إنهما على نكاحهما ما لم يفرق بينهما سلطان، أي ما لم يصدر حكم قضائي بالتفريق بينهما.

تحقيق ابن القيم:

لقد حقق الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر الدمشقي المعروف بابن القيم، هذا الموضوع في الجزء الخامس من كتابه زاد المعاد في هدى خير العباد(٤٤).

فانتهى إلى ما ذكره الإمام مالك في الموطأ ج٢ ص٥٤٥ أن الزوجين إذا أسلما معًا فهما على نكاحهما، وإذا أسلم أحدهما قبل الآخر لم يفسخ النكاح بإسلامه فإنه لا يعرف أن رسول الله ﷺ جدد نكاح زوجين سبق أحدهما الآخر بإسلامه، ولم يزل الصحابة يسلم الرجل قبل امرأته أو امرأته قبله ولم يعرف عن أحد منهم البتة أنه تلفظ بإسلامه هو وامرأته وتساوقًا فيه خبرنا بحرف، وقد رد النبي ﷺ ابنته زينب إلى أبي العاص بن الربيع وهو إنما أسلم بعد صلح الحديبية وهي أسلمت أول البعثة وبين إسلامه وإسلامها أكثر من ثماني سنوات. ثم قال ابن القيم: ولا نعلم أحدًا جدد للإسلام نكاحه البتة بل كان الواقع أحد أمرين:

١- إما افتراقهما ونكاحها غيره.

٢- وإما بقاؤها عليه وإن تأخر إسلامه وقد نقل في ذلك أن نصرانيًا أسلمت زوجته فخيرها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه إن شاءت فارقته وإن شاءت أقامت عليه. قال ابن حزم: هذا إسناد صحيح(٤٥).

---

(٤٤) زاد المعاد - تحقيق شعيب وعبد القادر الأرنؤوط ص١٣٣-١٤٠ صدر عن مؤسسة الرسالة في بيروت ودار المنار بالكويت ١٩٠٥هـ- ١٩٨٥ .

(٤٥) المحلي لابن حزم ٧/ ٣١٣ .

obeikandl.com

قال ابن القيم: من المعلوم بالضرورة أنه إنما خيرها انتظاره إلى أن يسلم ذلك أنه فرق بين من أسلمت وأبى زوجها الإسلام.

تحرير النزاع :

يتضح من هـذا أن الخلاف في هذه المسألة انحصر في أمريـن:

الأول: التعجيل بالتفريق بين من أسلمت ولم يسلم زوجها أو عدم التعجيل في ذلك وتخييرها بين أن تنتظر حتى يقتنع بالإسلام فيسلم معها وبين أن تفارقه فورًا، والراجح أن التعجيل بالتفريق الفوري وفسخ النكاح ليس محل اتفاق الفقهاء للآثار سالفة الذكر.

الثاني: الخلاف الآخر في اقتراب الرجل من زوجته بعد أن أسلمت وهو لم يسلم فقيل: فيقترب منها (أي يجامعها) أم تمتنع عنه. لا توجد مشكلة لمن أسلمت وتنتظر إسلام زوجها وهي لا تعيش معه في مسكن واحد.

فالمشكلة لمن ظلت مع زوجها ولم تفارقه، فهي لا تستطيع المعاشرة الزوجية كما لا تستطيع أن تتزوج غيره لأنها تنتظر إسلامه وهذا الرأي يجعلها معلقة لا هي زوجة ولا هي مطلقة لكن فرق الإسلام بينهما على رأي الجمهور .

لهذا عالج بعض العلماء المعاصرين هذه المشكلة بإباحة المعاشرة الزوجية لأن العقد ما زال قائمًا ولا تعد المعاشرة من الزنى. لكن بقاء العقد لا يحل هذه المعاشرة لأن الله تعالى حرمها بسبب إسلام الزوجة فقال تعالى: ﴿ **فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ** ﴾ [الممتحنة: ١٠].

الرأي المختار : يجب على هذه المرأة التي أسلمت ولم يسلم زوجها ثم رأت انتظار إسـلامه أن تمتنع عن تمكينه من الجماع بها وفي الوقت نفسـه تقبل منه الإسلام بكلمة اللسان وإن لم يعقب ذلك الالتزام بالفرائض الإسلامية من صلاة وصوم وزكاة فعدم آداء الفرائض لا يحرم المعاشرة بين المرأة وزوجها طالما لا ينكر أن هذه من فرائض الإسلام الواجبة عليه كمسلم.

فالثابت أن النبي ﷺ قبل الإسلام ممن وضع شرطًا باطلًا كاشتراط أن يصلي فرضين أو ألا يدفع الزكاة أو ألا يجاهد. فقد روى أبو داود عن وهب قال : (سألت جابرًا عن شأن ثقيف إذ بايعت ، فقال: اشترطت على النبي ﷺ ألا صدقة عليها ولا جهاد، وأنه سمع النبي ﷺ بعد ذلك يقول: «سيتصدقون ويجاهدون».

وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال لرجل أسلم قال: أجدني كارهًا ، قال: «أسلم وإن كنت كارهًا»(٤٦).

ولا يخفى على أي عاقل أنه لو كانت المشكلة فعلًا كما ورد في السؤال أنه يوجد حب بين زوجين وأنهما حريصان على استمرار الحياة الزوجية وحريصان على أولادهما – والمشكلة فقط هي إسلام الزوجة دونه.

فإن مثل هذا الرجل لو كان عاقلًا لقبل أن يسلم حفاظًا على زوجته وأولاده وأسرته حتى لو كان في نفسه شيء وخصوصًا أنه لا يوجد أي سبب يمنعه من الإسلام، لأن الدين الإسلامي لا ينكر أي رسول من رسل الله ولا يقبل إسلام من ينكر أي رسول أو يطعن فيه والإسلام هو الذي رفع مكانة السيد المسيح وبرأ أمه السيدة مريم من مفتريات اليهود وشنع على اليهود في إيذائهم موسى في قوله تعالى : ﴿ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ ﴾ [الأحزاب: ٦٩].

المسيح وخاتم النبيين :

إن امتناع الرجل عن الإسلام مع زوجته التي أسلمت لا يستند إلى حكم في التوراة أو الإنجيل فقد صرح السيد المسيح أنه إنما جاء ليكمل دين الله لا ليهدمه.

ولا يوجد في التوراة نص أن نبي الله موسى عليه السلام هو خاتم النبيين حتى يتمسك بذلك اليهود وينكرون رسالة نبي الله عيسى عليه السلام ورسالة نبي الله محمد ﷺ . ولا يوجد نص في الإنجيل أن نبي الله عيسى هو خاتم النبيين حتى يتمسك بذلك النصارى

(٤٦) رواه أحمد. نيل الأوطار للشوكاني ج٧ ص١٩٩ باب صحة الإسلام مع الشرط الفاسد .

وينكرون رسالة محمد. ولا يوجد في القرآن ما يمس الأنبياء السابقين فقد قال الله تعالى:﴿ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٨٥]

إن المرأة النصرانية أو اليهودية التي تسلم قبل زوجها تستطيع أن تقدم له ولغيره من أهلها الدليـل من التوراة والإنجيل على إنها اختارت الحق المبين.

فلقد آمن اليهود بنبي الله موسى وبالتوراة المنزلة عليه من الله تعالى لكنهم كذبوا نبي الله عيسى ولم يؤمنوا بالإنجيل المنزل عليه من الله تعالى دون أن يكون في كتابهم التوراة أي نص بأن نبي الله موسى هو خاتم النبيين.

ولقد آمن النصارى برسالة نبي الله موسى عليه السلام وبرسالة نبي الله عيسى عليه السلام ولم يؤمنوا بنبوة خاتم النبيين رسولنا محمد ﷺ رغم أنه لا يوجد في التوراة أو الإنجيل نص أن نبي الله عيسى هو خاتم النبيين، كما هو الحال في القرآن الكريم أن نبي الله محمدًا هو خاتم النبيين حيث يقول الله تعالى : ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾ ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

والإنجيل وهو الكتاب المقدس عند النَّصارى فيه نص صريح أن عيسى عليه السلام ليس إلاَّ نبيًا ورسولًا ففي إنجيل مرقس ١٠/ ١٧و١٨ ما نصه (وفيما هو خارج إلى الطريق ركض واحد وجثا له وسأله أيها المعلم الصالح ماذا أعمل لأرث الحياة الأبدية فقال له يسوع لماذا تدعوني صالحًا ليس أحدًا صالحًا إلاَّ واحدًا هو الله). فالإنجيل صريح في أن الله واحد لا شريك معه .

وفي إنجيل يوحنا في الإصحاح ١٤ طلب السيد المسيح من الله فارقليطًا آخر فيثبت معكم إلى الأبد.

وفي الإصحاح ١٦ يقول المسيح: (لكني أقول لكم الحق، إني إن انطلقت يأتيكم الفارقليط، فإذا جاء روح الحق ذاك فهو يرشدكم إلى جميع الحق لأنه ليس يعطي من عنده)[٤٧].

(٤٧) الكتاب المقدس ص١٦٨ وانظر إنجيل مرقس ١٢/ ٢٨-٣٤ .

والثابت في الإنجيل أن السيد المسيح جاء يبشر برسول من بعده وقد حرف بعضهم ذلك بأنه يبشر بقيام الساعة أو يبشر بملكوت السماوات. لكن إنجيل يوحنا فيه نص صريح أنه يبشر برسول من بعده سماه روح الحق والنص هو قوله: (إن لي أمورًا كثيرة لأقول لكم ولكن لا تستطيعون أن تحتملوا الآن، وأما متى جاء ذاك روح الحق فهو يرشدكم إلى جميع الحق لأنه لا يتكلم من نفسه بل كل ما يسمع يتكلم به ويخبركم بأمور آتية)(٤٨).

لقد ورد ذلك في القرآن الكريم قال تعالى: ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝ ﴾ [النجم: ٢-٤]. كما ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۝ ﴾ [الصف: ٦]

وهذا الذي ورد في القرآن الكريم صريحًا ورد في إنجيل يوحنا المدون باليونانية قبل نزول القرآن ففيه ما نصه: (الروح القدس الذي سيرسله الأب بإسمي فهو يعلمكم كل شيء ويذكركم بكل ما قلته لكم)(٤٩).

إن يوحنا كاتب هذا الإنجيل سبق أن كتب : (إذا جاء روح الحق)(٥٠). لكنه هنا خلط روح الحق مع روح القدس لكن البارقليط هو روح الحق والفار قليط أو البار قليط في اللغة اليونانية تعني الحمد أو أحمد ورد هذا في الكتاب المقدس طبعة الفاتيكان العربية ص٥٠٠ في الحواشي على مجلد العهد الجديد.

لهذا لما نزل القرآن الكريم وفيه قول المسيح أن رسولًا سيأتي من بعده اسمه أحمد، أسرع علماء في المسيحية وزعموا أن البارقليط في اليونانية تعني المعزي وفي ترجمات أخرى للإنجيل

(٤٨) إنجيل يوحنا ١٦/ ١٢و١٣.

(٤٩) إنجيل يوحنا ١٤/ ٢٦ .

(٥٠) إنجيل يوحنا ١٦/ ١٢و١٣ .

كتبوا (المعزي) في النص السابق ولم يكتبوا البارقليط، وتغيرت الترجمات العربية للإنجيل فلم تذكر كلمة البارقليط وكتبوا بدلًا منها المعزي وفعلت ذلك الترجمة الإنجليزية ومع هذا فالترجمة المحرفة تعني أن رسولًا سيأتي من بعد نبي الله عيسى عليه السلام .

يكشف الواقع والحقيقة أن السيد المسيح لم يتكلم باللغة اليونانية إنما تكلم بالعبرية وفيها كلمة برق ليط تعني المحامي والمدافع وفي العبرية الأرامية تعني واضع الإصرار أو كاشف الغشاوة وهو نفس وصف خاتم النبيين محمد في القرآن الكريم في قول الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

خاتم النبيين في كتب الهندوس المقدسة :

إنَّ كتب الهندوس المقدسة عندهم موجودة قبل المسيحية ويعتقدون أنها وحي من الله تعالى إلى أنبياء سابقين، وهي كتب الفيدا، والأوبنيشاد والبورانا. هذه الكتب مضى عليها أكثر من أربعة آلاف سنة وقد ورد فيها صراحة اسم النبي محمد ﷺ وأنه سينطق في بلاد العرب.

١- ففي أهم كتاب للبورانا وهو كتاب (بها فيشيابوران) يوجد في الجزء الثالث من براتي سارج ٩ – ٥/ ٣/ ٣ ما نصه: (سيظهر معلم روحي مع أصحابه يكون اسمه محمد وبعد ما قام الملك بهودج (ملك الهند) بغسل هذا العربي بماء الكنج قدم له هدايا الإخلاص وقال بكل احترام وتقدير يا فخر الإنسانية وقاطف البلاد العربية لقد جمعت قوة عظيمة للقضاء على الشيطان وأنت نفسك مأمون من الأعداء الأجانب، ويا رمز الإله الأتقى والمولى الأكبر، أنا عبد لك خذني كرجل ارتمي بنفسي عند رجلك).

وفي نفس الكتاب يوجد إخبار بالنبي وأنه سيظهر في بلاد العرب واسمه محمد وسيصدق الأنبياء السابقين (شلوكات ١٠-٢٧).

٢- وفي كتاب (أثار فافيدا) والذي يعرف عند الهنادكة بالعلم الإلهي وفيه فصل يسمى كونتاب وهو جزء من الباب العشرين وقد ورد به (أيها الناس اسمعوا لهذا بكل وقار واحترام، إنَّ رجلًا محمودًا من بين الناس سوف يمدح يا أيها الرجل المحب للسلام إننا نجد ستين ألفًا وتسعين رجلًا شجاعًا يقضون على أعدائهم) وجاء في هذا الكتاب برقم ٣٠/ ٢/ ١٠ عن كعبة المسلمين ما نصه:

والذي يعرف بيت الله المقدس هذا الذي يفيض بالحياة منح الله تعالى براهما نبي الله تعالى الفراسة والبصيرة والحياة والأولاد: أن من ينسب نفسه إلى بيت الله عز وجل كعبة المسلمين يمنح البصيرة والحياة والذرية العظيمة(٥١).

حقيقة صلب المسيح:

أوردت الأناجيل وقائع صلب السيد المسيح حيث شكاه اليهود إلى الحاكم الروماني (قالوا له: إنه يقول عن نفسه إنه ملك اليهود بينما الملك الوحيد هو قيصر روما وأن اليهود لا يقرون لملك سواه وقالوا للحاكم أنه ينادي بعدم دفع الجزية لقيصر، فأرسل إليه بيلاطس البنطي وهو الوالي من لدن الملك طيباريوس قيصر، وتم القبض عليه وقال اليهود اصلبه فإنه أفسد ديننا فلم يجد بيلاطس فيه شرًا ولا أمرًا يوجب القتل والصلب فأخذ ماء وغسل يديه أمام الجميع وقال إني بريء من دم هذا البار)(٥٢).

فلم يسكت اليهود وطالبوا محاكمته بمعرفة رئيس الكهنة فجمع لذلك جمعًا لمحاكمته وبيتوا النية للحكم عليه بالموت وبحثوا عن شهود يشهدون بشهادة تساعد على الحكم عليه بالقتل وأتوا بشهود قالوا إن السيد المسيح قال إنه يقدر على نقض هيكل الله وبنائه في ثلاثة أيام فسأله رئيس الكهنة عن هذا فلم يجب، فأقسم عليه أن يتكلم فقال: (إنكم من الآن

(٥١) تفصيل ذلك في كتاب النبي العربي في كتب الهنادكة المقدسة للدكتور عبد الرحمن الخيري، نشر في نيودلهي بالهند سنة ٢٠٠٣.

(٥٢) ابن البطريق ١/ ٩٢،٩٣ .

obeikandl.com

ترون ابن البشر جالسًا على يمين القدرة وآتيًا على سحاب السماء فلم يكد رئيس الكهنة يسمع هذا الكلام حتى شق ثيابه وقال لقد جدف، فما حاجتنا إلى شهود وسأل الجميع الرأي فقالوا: إنه يستحق القتل)[٥٣].

لقد سئل المقبوض عليه (إن كنت أنت المسيح فقل لنا، قال: إن قلت لكم: لا تصدقون وإن سألت لا تجيبونني ولا تطلقونني)، ثم يقول (الآن عرفت أن الله مخلص مسيحه)[٥٤].

هذه الفقرة السابعة من مزمور داود لماذا لا يلتفت إليها وهي تثبت أن الله تعالى لم يخذل المسيح ولم يتركه.

لماذا أغفلوا باقي ما في إنجيل لوقا ٤/ ٩-١١ ونصه (لأنك قلت أنت يا رب ملجئي جعلت العلى مسكنك لا يلاقيك شر ولا تدنوا ضربة من خيمتك، لأنه يوصي ملائكته بك لكي يحفظوك في كل طرقك، إلى الأيدي يحملونك لئلا تصطدم بحجر رجلك، على الأسد والفيل قطاع الشبك والثعبان أزحه لأنه عرف اسمي، يدعوني فاستجيب له: معه أنا في الضيق، أنقذه وأمجده، تطول الأيام أشبعه وأريه خلاصي)[٥٥].

ومما يلفت النظر في رواية الأناجيل، حقيقة الشاب الذي رآه مرقس يسير خلف المقبوض عليه فأرادوا أن يمسكوا به فترك إزاره في أيديهم وفر منهم عريانًا.

من هو هذا الشاب الذي كان خلف المقبوض عليه؟ هل هو من تلاميذ السيد المسيح وقد اجتمعت الأناجيل أنهم هربوا جميعًا كما يرى مرقس وهو تلميذ بطرس الحواري والذي ينقل عنه.

هل هو يهوذا وكيف يهرب منهم وهو الذي جاء بهم للقبض على السيد المسيح. لقد أخذ الملائكة ملابس السيد المسيح وألبسوها يهوذا بعد أن ألقى الله شبه السيد المسيح عليه،

(٥٣) إنجيل متى ٢٧/ ٥١ وإنجيل لوقا ٢٣/ ٤٤ .

(٥٤) مزمور ٢٠/ ٧ .

(٥٥) مزمور ٩١/ ٩-١٦ .

obeikandl.com

فلما أرادوا الإمساك به هرب منهم وترك لهم الإزار وألبسه الله رداء من نور.

هذه المعجزة الكبرى وهي إلقاء شبه عيسى على يهوذا في شكله وطوله وصوته حتى قبضوا على يهوذا ونجّى الله المسيح، هذه المعجزة وردت في سؤال في إنجيل لوقا تسجل ما نقل عن المصلوب والعصى وقد أرسلتم رؤساء الكهنة والكتبة والشيوخ وكان قد أعطاهم علامة قائلًا الذي أقبله فهو هو فاقبضوا عليه وسوقوه بحذر، فما أن وصل يهوذا حتى تقدم إليه وقال سيدي، وقبله بجواره، فألقوا القبض عليه، لكن واحدًا من الواقفين هناك استل سيفه وضرب عبد رئيس الكهنة فقطع أذنه وكلمهم يسوع قائلًا: أكما على لص خرجتم بالسيوف والعصى لتنقضوا علي، لكن هذا يجدني تمامًا للكتاب، عندئذ تركه الجميع وهربوا وتبعه شاب لا يلبس غير إزاره على عريه فأمسكوه فترك إزاره وهرب عريانًا)[٥٦].

هذا الإنجيل يصرح أن تلاميذ السيد المسيح هربوا كلهم لحظة القبض عليه بعد أن دلهم عليه الخائن يهوذا فجرت المحاكمة في جدران مغلقة ولم تكن علانية.

لهذا اختلفت الأناجيل اختلافًا شديدًا في سرد وقائع المحاكمة وما جرى فيها وفي موضوع الصلب. والسبب في هذا الاختلاف أن رواة الأناجيل لم يكونوا حاضرين ولا غيرهم من تلاميذ السيد المسيح فكانوا جميعًا غائبين فلم يكن أحدهم موجودًا أثناء الجلد والصلب. ثم إن جمع الروايات لم يتم إلا بعد الصلب بأكثر من ٣ قرون .

ويكمل متى ولوقا وقائع الصلب فيقول أخذ عسكر الحاكم المسيح وألبسوه ثيابًا قرمزيًا وحفروا إكليلًا من شوك ووضعوه على رأسه وقصبه في عينيه وكانوا يستهزئون به يقولون السلام يا ملك اليهود وبصقوا عليه وأخذوا القصبة وضربوه على رأسه ولطمه بعضهم ومضوا به إلى الصلب[٥٧]. وصلبوه وصلبوا معه لصين وسمروهم بمسامير الحديد، وفي هذه الأثناء غشيت الأرض ظلمة دامت ثلاث ساعات حتى صار النهار شبه الليل ورأوا النجوم وحدثت هزة وزلزلة[٥٨].

(٥٦) إنجيل مرقس ١٤/ ٤٣-٤٥ .

(٥٧) إنجيل متى ٢٦/ ٥٧-٦٨ وابن البطريق ١/ ٩٣و٩٤ .

(٥٨) إنجيل لوقا ٢٣/ ٤٤ .

obeikandl.com

هذا الذي أوردته الأناجيل يكشف أن هذا الظلام المفاجئ وهذه الزلزلـة كانت قبل وضع السيد المسيح على الصليب ليصلب.

فإذا قرأنا الفقرة السابعة من مزمور داود العشرين ونصها (الله مخلص مسيحه) نصل إلى أن الله خلص السيد المسيح من الصلب فأرسل الملائكة الذين وضعوا يهوذا الاسخربوطي على الصليب جزاء خيانته ورفعت الملائكة السيد المسيح.

لقد أورد إنجيل مرقس كيف كانت هذه الخيانة والنص في هذا الإنجيل هو (وفي الحال فيما هو يتكلم وصل يهوذا أحد الاثنى عشر ومعه جمع عظيم يحملون السيوف).

لقد أنقذ الله السيد المسيح وعاقب يهوذا بالصلب لكن البابوات لهم مصلحة مادية في القول بصلب المسيح لتظل لهم صكوك الغفران ويدوم لهم التهديد بالحرمان.

الصلب منقول عن الوثنية الهندية

إن ما ورد عن صلب المسيح ليخلص أتباعه من ذنوبهم قد نقل عن الوثنية الهندية التي وجدت قبل المسيحية .

قال دوان (يعتقد الهنود أن كرشنا المولود البكر الذي هو نفسه الإله (فشنو) الذي لا ابتداء له ولا انتهاء (على رأيهم) تحرك كي يخلص الأرض من ثقل حملها ، فأتاها وخلص الإنسان بتقديم ذبيحة عنه [٥٩] .

وذكر أيضًا أن مستر مور ، قد صور كرشنا مصلوبا كما هو مصلوب في كتب الهنود ، مثقوب اليدين والرجلين وعلى قميصه صورة قلب الإنسان معلقًا ، ووجدت له صورة تظهره مصلوبًا وعلى رأسه إكليل من الذهب [٦٠] .

وقال هوك (يعتقد الهنود الوثنيون بتجسد أحد الآلهة وتقديم نفسه ذبيحة ، فداء للناس من الخطيئة) [٦١] .

---

(٥٩) محمد طاهر ، العقائد الوثنية في الديانة النصرانية ص ٣٥-٣٧ . محمد رشيد رضا ، تفسير المنار ج٦ ٣٢، ٣٣ .

(٦٠) المصدر السابق .

(٦١) المصدر السابق .

وفي كتابه الهنود ص ٣٦ قال مور بنور ليمس أن ما يدل على اعتقاد الهنود بالخطيئة الأصلية والخلاص منها ، ما جاء في دعائهم وتوسلهم (إني مذنب ومرتكب الخطيئة وطبيعتي شريرة وحملتني أمي بالإثم فخلصني يا مخلص الخاطئين من اللثام والذنوب)[٦٢].

وفي كتاب الديانات القديمة للقس جورج كوكس أن الهنود يصفون كرشنا بالبطل الوديع المملوء لاهوتا لأنه قدم شخصه ذبيحة [٦٣] .

وفي كتاب جورجيوس الراهب صورة الإله الذي يعبده أقوام في النيبال والتبت ، ويسمى (أندرا) ، والصورة تمثله مصلوبًا في شكل صليب أضلاغه متساوية العرض متفاوتة الطول [٦٤] .

ويؤمن البوذيون أن (بوذا) هو المولود الوحيد ليخلص العالم من الخطايا ويقولون إنه إنسان كامل وإله كامل ، تجسد بالناسوت وأنه قدم نفسه ذبيحة ليكفر ذنوب البشر ويخلصهم من ذنوبهم فلا يعاقبون عليها ويجعلهم وارثين لملكوت السماوات .

لقد كتب ذلك علماء أوروبيون منهم (بل) في كتابه تاريخ بوذا [٦٥] .

وعقيدة الخلاص هذه انتقلت إلى المسيحية بمعرفة اليهودي بولس الذي اعتنق المسيحية كذبًا وزورًا وأدخل فيها عقيدة الخلاص وخلاصتها أن عيسى هو ابن الله وثالث ثلاثة هم الأب والإبن وروح القدس وأنه صلب ليكفر عن خطيئة آدم وعن ذنوب البشر ويخلصهم من العقاب على هذه الذنوب وأنه فوض في ذلك من بعده البابوات فيملكون صكوك الغفران والحرمان .

إن الأناجيل المقدسة لدى النصارى ورد بها أن عيسى عبد الله ورسوله وليس هو الله أو

(٦٢) المصدر السابق .

(٦٣) المصدر السابق .

(٦٤) المصدر السابق .

(٦٥) المصدر السابق .

obeikandl.com

ابن الله كما ورد في بعض الأناجيل التي حرفها بولس الذي كان يهوديا وتنصر لذا يجب أن نحمل العبارات الشاذة على المراد من العبارات الواضحة وأن البنوة هي بنوة الشرف والهداية من الله .

ففي إنجيل متى فقرة ٤ يقول عن السيد المسيح : (ثم أخذه إبليس إلى قمة الجبل وأراه جميع الممالك وقال له أعطيك هذه كلها إن جثوت وسجدت لي فقال له يسوع اذهب يا شيطان فقد كتب (للرب إلهك تسجد وإياه وحده تعبد) .

وفي الفصل الخامس من إنجيل متى قول السيد المسيح : (لا تظنو أني جئت لألغي الشريعة أو الأنبياء ما جئت لألغي بل لأكمل) .

وقوله : (طوبى لصانعي السلام فإنهم سيدعون أبناء الله) .

وفي إنجيل مرقص ١٢/ ٢٨-٣٥ تحت بند الوصية العظمى تقدم إليه أحد من الكتبة وسأله أي وصية هي أولى الوصايا جميعا ؟ فقال يسوع : (أولى الوصايا جميعًا هي اسمع يا إسرائيل الرب إلهك ، الرب إلهنا رب واحد ، فأحب الرب إلهك بكل قلبك وبكل نفسك وبكل فكرك وبكل قوتك) .

وفي إنجيل يوحنا ١٣-٢١ قال المسيح لتلاميذه (من يقبل الذي أرسله يقبلني ومن يقبلني يقبل الذي أرسلني) .

وفي إنجيل متى ٦/ ٤٥ قال (صلوا لأجل الذين يسئون إليكم ويضطهدونكم لتكونوا أبناء أبيكم الذي في السماوات) .

لهذا يجب أن تفسر كلمة ابن الله التي جاءت في بعض الأناجيل عن نبي الله عيسى أنها بنوة الشرف والهداية وليست بنوة الميلاد والنسب .

الخاتمة

وبعد – أخي القارئ – مسلما أو غير مسلم – أرجو أن أكون قد أزلت كثيرًا من الشبهات وأجبت على معظم الأسئلة التي تدور في الأذهان حول إمكانية التعايش السلمي بين المسلمين وغير المسلمين ، وإقامة العلاقات الاجتماعية ، وإجراء المعاملات المختلفة من خلال القواعد التي تناولها هذا البحث والتي حاولنا إيضاحها وتثبيتها من نصوص القرآن الكريم وسنة النبي الكريم محمد ﷺ ، بل ومن الواقع العملي الذي عاشه النبي وصحابته والتابعون وكان ترجمة حقيقية لكيفية التعايش بين المسلم وأخيه الإنسان غير المسلم ، سواء أكان غير المسلم يعيش داخل الدولة الإسلامية ، أم على العكس بأن يكون المسلم يعيش ويعمل في دولة غير مسلمة ، وهو ما أفتى به العلماء الأجلاء ممن يعتد بآرائهم والقول بغير ذلك شاذ لا يقاس عليه .

كما نقول ونؤكد : إن الإسلام هو الدين الوحيد الذي اعترف بالآخرين ، وحفظ حقوقهم ، على الرغم من إنكار غير المسلمين له ، وتاريخ الإسلام منذ أن أقيمت دولته في المدينة حتى عصرنا الحديث شاهد على ذلك ، على عكس ما نراه الآن من معاملة غير المسلمين للمسلمين بما لا يقره أي دين والأمثلة كثيرة هنا وهناك . وكما نؤكد بأن الإسلام لا يكره أحدًا على الدخول فيه وإنما لا بد أن يكون طائعا راغبا في الاحتكام إلى شريعة الإسلام، كما ينبغي ألا يخفى أن الإسلام إنما جاء رحمة للعالمين ، وأن نبي الإسلام إنما أرسل للناس كافة، وهذا ما يجعل من تعاليم الإسلام وشريعته السمحة قبولنا للآخر ، وإقبال الآخر علينا أسلم أم لم يسلم ،وصدق الله : ﴿ **قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا** ﴾ [الأعراف: ١٥٨] .

*****